الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-192553

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-192553-2023)

في الدعوى المقامة

من/ المكلف **المستأنف**

سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)

ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك **المستأنف ضده**

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأربعاء 2024/06/26م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور/ ... **رئيساً**

الدكتور/ ... **عضواً**

الأستاذ/ ... **عضواً**

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2023/04/20م، من/ ...، هوية وطنية رقم (...) بصفته الممثل النظامي عن الشركة المستأنفة، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2023-152442) الصادر في الدعوى رقم (Z-152442-2022) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2016م، في الدعوى المقامة من المستأنِف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

تعديل إجراء المدعي عليها على بند القروض وما في حكمها لعام 2016م.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المكلّف (شركة ...)، تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ يعترض المكلّف على قرار دائرة الفصل محلّ الطعن، فإنه يدّعي بأنه وفيما يخصّ بند (الحساب الجاري للشريك ...) حيث أشار إلى أن الهيئة قامت بإضافة الحساب الجاري للشريك ... بمبلغ (47,215,120.2) ريال للوعاء الزكوي ضمن بند القروض ومافي حكمها، بدعوى أن رصيد جاري الشريك سعود قد حال عليه الحول، علمًا بأن الشركة قد قامت بتقديم كشف حساب تفصيلي للهيئة بحركة الحساب الجاري خلال عام 2016م للشريك والتي تبين منها عدم وجود حولان حول لهذا الحساب كما أرفقت صورة القيد المتعلق بنقل الملكية وكما هو واضح أن الحركة الدائنة تمت في 2016/5/31م أي لا يوجد حولان حول لهذا المبلغ ودعوى الهيئة بأن الحول لم ينقطع بانتقال المال من ذمة شريك إلى ذمة شريك آخر دعوى مردودة لأن الأصل أن ذمم الشركاء مختلفة.

وفي يوم الأربعاء بتاريخ 2024/06/26م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استنادًا على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-192553

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-192553-2023)

اللجان الزكوية والضـريبية والجمركية الصـادرة بالأمر الملكي رقم:(25711) وتاريخ: 08 /04 /1445هـــ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاســتئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضــية من أوراق ومسـتندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصـل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبيّن للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن بند (الحساب الجاري للشريك ...) حيث أشار إلى أن الهيئة قامت بإضافة الحساب الجاري للشريك ... بمبلغ (47,215,120.2) ريال للوعاء الزكوي ضمن بند القروض ومافي حكمها، بدعوى أن رصيد جاري الشريك سعود قد حال عليه الحول، علمًا بأن الشركة قد قامت بتقديم كشف حساب تفصيلي للهيئة بحركة الحساب الجاري خلال عام 2016م للشريك والتي تبين منها عدم وجود حولان حول لهذا الحساب كما أرفقت صورة القيد المتعلق بنقل الملكية وكما هو واضح أن الحركة الدائنة تمت في 2016/5/31م أي لا يوجد حولان حول لهذا المبلغ ودعوى الهيئة بأن الحول لم ينقطع بانتقال المال من ذمة شريك إلى ذمة شريك آخر دعوى مردودة لأن الأصل أن ذمم الشركاء مختلفة. وحيث نصّت الفقرة (49/ج) من البند (ثانيًا) من المادة (4) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2082) وتاريخ 1438/06/01هـ على أن: "عند وفاة الشركاء في المنشأة أو تنازله خلال العام ودخول شريك آخرين محله، سواء ورثة أم غيرهم والمنشأة مستمرة في نشاطها، فإنه لا ينقطع الحول وتجبى منها الزكاة"، وبناءً على ما تقدّم، وحيث يدفع المكلف أن جاري الشريك ... له ذمة مالية مستقلة وأنه لم يحل عليه الحول، وباطلاع الدائرة على ملف الدعوى، تبين لها بأن المبالغ هي انتقال من شريك لآخر تحت ذمة مالية واحدة وهي شركة المكلف المستأنفة، ولكن قدم المكلف كشف حساب تفصيلي للهيئة بحركة الحساب الجاري خلال عام 2016م للشريك وما هو واضح أن الحركة الدائنة تمت في 2016/5/31م مبلغ (47,215,120.2) ريال، وحيث إن انتقال من شريك لآخر تحت ذمة مالية واحدة وهي شركة المكلف المستأنفة، وعليه فلم ينقطع الحول عن هذه المبالغ وبعد الاحتساب لحولان الحول حسب الحركة التفصيلية لحساب ... على المكلف نجد أن ماحال عليه الحول بمبلغ (32.044.023.86) ريال، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف جزئياً وتعديل قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الحساب الجاري للشريك ... عام 2016م).

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-192553

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-192553-2023)

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف/ شركة ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2023-152442) الصادر في الدعوى رقم (Z-152442-2022) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2016م.

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف المكلف جزئياً وتعديل قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الحساب الجاري للشريك ... عام 2016م).

ويعتبر هذا القرار نهائيًا وفقًا لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو **عضو**

الأستاذ/ ... **الدكتور/ ...**

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.